

فاشية مرض فيروس الإيبولا في عام ٢٠١٤ ومتابعة دورة المجلس التنفيذي الاستثنائية بشأن الإيبولا: الخيارات الخاصة بإنشاء صندوق احتياطي لدعم قدرات المنظمة في مجال الاستجابة للطوارئ

تقرير لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي إلى جمعية الصحة العالمية الثامنة والستين

- ١- رحبت اللجنة بالاقترح الخاص بإنشاء صندوق احتياطي للمنظمة لدعم استجابتها الأولية للطوارئ.
- ٢- وأكدت اللجنة على أن الصندوق الاحتياطي ينبغي أن يُستخدم في حفر المرحلة الأولية من استجابة المنظمة للطوارئ، وأن يقتصر ذلك على ثلاثة شهور منذ بداية الطارئة.
- ٣- وأشارت اللجنة بأن من المناسب أن يُربط بين إشارة التفعيل وبين مبادئ إطار استجابة المنظمة للطوارئ، بدلاً من التصنيف الصارم للدرجة، وذلك كي يتسنى استخدام الصندوق للحيلولة دون استمرار تصاعد الطارئة.
- ٤- وأحاطت اللجنة علماً بتوضيح الأمانة للعلاقة بين الصندوق الاحتياطي وبين ما يلي:
 - (١) الميزانية البرمجية للمنظمة، مع ملاحظة أن الصندوق الاحتياطي يستهدف دعم عنصر الاستجابة للفاشيات والطوارئ في الميزانية البرمجية للمنظمة؛
 - (٢) الصندوقان الموجودان في مقر المنظمة الرئيسي، أي حساب الاستجابة السريعة، وصندوق المنظمة الخاص بالاستجابة للفاشيات الطارئة في إطار المبادرة المتعلقة بالتهديد النووي، مع ملاحظة أنهما سيُدمجان مع الصندوق الاحتياطي؛
 - (٣) الصناديق الإقليمية، مع ملاحظة أن صناديق الطوارئ هذه تفي بغرض مختلف عن غرض الصندوق الاحتياطي، وتموّل من خلال مبالغ مستبقة من الميزانيات البرمجية الإقليمية المعنية.
- ٥- وشددت اللجنة على ضرورة ضمان استدامة الصندوق، وأيدت ضرورة توفير الشفافية والتبليغ والاستعراض المنتظمين بشأن استخدام الصناديق في تيسير تجديد الموارد والاستدامة.

٦- وطلبت اللجنة من الأمانة أن تراجع نقاط مشروع المقرر الإجرائي بشأن الصندوق الاحتياطي، والواردة في الوثيقة ج ٥١/٦٨، مع مراعاة التعديلات المقترحة من أعضاء اللجنة، وأن تتيح تلك الاقتراحات لجمعية الصحة العالمية الثامنة والستين لمواصلة المداولات الخاصة بهذا البند.

التوصية المقدمة إلى جمعية الصحة

٧- أوصت اللجنة، بالنيابة عن المجلس التنفيذي، بأن تنتظر جمعية الصحة العالمية الثامنة والستون في التعديلات المقترحة على نقاط مشروع المقرر الإجرائي.

= = =